

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الموحّد كم : شَفَّةُ الحُزْنُ والحُبُّ يَشْفِيهِ شَفًّا وشُفُوفاً : لَذَعُ قَلْبِهِ وقيل : أُنْجِلَهُ وقيل : أذْهَبَ عَقْلَهُ .

ويُقَال : شَفَّهَ الحَزْنَ : إِذَا أَطْهَرَ مَا عِنْدَهُ مِنَ الجَزَعِ .
والشَّفِيفُ كَأَمِيرٍ : البَرْدُ وقيل : لَذَعُ البَرْدِ وبه فُسِّرَ قَوْلُهُمْ :
وَجَدَ فِي أَسْنَانِهِ شَفِيفًا وقال صَخْرُ العُغَيِّ الهُذَلِيُّ : .

وماءٍ وَرَدَتْ عَلَيَّ زَوْرَةٌ . . . كَمَا شَفِي السَّيْنَتِي يَرَّاحُ الشَّفِيفَا وقال
أَخْرُ : وَنَقَرِي الصَّيْفَ مِنْ لَحْمٍ غَرِيضٍ إِذَا مَا الكَلْبُ أَلْجَأَهُ
الشَّفِيفُ والشَّفِيفُ أَيضاً : مَطَرٌ فِيهِ بَرْدٌ أَوْ هُوَ الرِّيحُ البَارِدَةُ
فِيهَا نَدَى عن ابنِ دُرَيْدٍ كَالشَّفِيفِ وهي الرِّيحُ اللَّيْسَنَةُ البَرْدُ .
الشَّفِيفُ أَيضاً : شِدَّةُ حَرِّ الشَّمْسِ وهو مع قَوْلِهِ : شِدَّةُ لَذَعِ
البَرْدِ ضِدُّهُ .

الشَّفِيفُ والطَّفِيفُ : القَلِيلُ كَالشَّفِيفِ مُجَرَّكَةً نَقَلَهُ
الصَّاعَانِيُّ .

وَتَوْبٌ شَفَّشَافٌ : لَمْ يُحْكَمْ عَمَلُهُ . والشَّفَّافَةُ كَكُنَّاسَةٍ :
بَقِيَّةُ المَاءِ فِي الإِنَاءِ وكذا بَقِيَّةُ اللَّيْنِ فِيهِ قال ابنُ الأَثِيرِ :
وذكرَ بعضُ المُتأخِّرينَ أَنَّهُ رُوِيَ بِالسَّيْنِ المَهْمَلَةِ قال
الصَّاعَانِيُّ : وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ : .

شُفَّافَ الشَّفِّفَا أَوْ قَمَّسَةَ الشَّمْسِ أَرْزَمَعَا . . . رَوَّاحاً فَمَدَّ مِنْ نَجَّاءِ
مُنَاهِبِ أَرَادَ : بَقِيَّةُ النَّهَارِ .
والشَّفَّاشِفُ : شِدَّةُ العَطَشِ .

الشَّفَّانُ : الرِّيحُ البَارِدَةُ معَ مَطَرٍ يُقَالُ : هَذِهِ غَدَاةُ ذَاتِ شَفَّانٍ
أَي : ذَاتُ بَرْدٍ وَرِيحٍ وكذا قَوْلُهُمْ : إِنِّ فِي لَيْلَاتِنَا هَذِهِ شَفَّاناً
شَدِيداً أَي : بَرْداً قال : .

" إِذَا اجْتَمَعَ الشَّفَّانُ والبَلَدُ الجَدْبُ وقال عَدِيُّ بنُ زَيْدِ
العَبْدِيِّ : .

في كِنَّاسِ طَاهِرٍ يَسْتُرُهُ . . . مِنْ عِلِّ الشَّفَّانِ هُدَّابُ الإِفْنَنْ أَي : مِنْ
الشَّفَّانِ وَيُرْوَى : مِنْ عَرَا الشَّفَّانِ وقال رُوْبَةُ : .

" أَزَّتْ إِذَا مَا انْحَدَرَ الْخَشِيفُ .

" ثَلَجٌ وَشَفَّانٌ لَهُ شَفِيفٌ وَأَشْفَفْتُهُمْ : فَصَّلَتْهُمْ : يُقَالُ : أَشَفَّ عَلَيْهِ إِذَا فَضَّلَهُ وَفَاقَهُ وَأَشَفَّ فُلَانٌ بَعْضَ وَلَدِهِ عَلَى بَعْضٍ : أَي فَضَّلَهُ .
وَأَشْتَفَّ الْبَعِيرُ الْحِزَامَ كُلَّاهُ مَلَأَهُ وَاسْتَوْفَاهُ وَاسْتَغْرَقَهُ حَتَّى لَمْ يَفْضُلْ مِنْهُ شَيْءٌ يُقَالُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْبَعِيرُ عَظِيمَ الْجُفْرَةِ قَالَ كَعْبُ ابْنِ زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَصِفُ بَعِيرًا وَيُرْوَى لِأَبِيهِ زُهَيْرٍ وَهُوَ مُوجُودٌ فِي دِيوَانِي أَشْعَارِهِمَا : .

لَهُ عُنُقٌ تُلَوِي بِمَا وَصَلَتْ بِهِ ... وَدَفَّانٌ يَشْتَفَّانِ كُلُّ طِعَانٍ وَهُوَ حَيْلٌ يُشَدُّ بِهِ الْهُودَجُ عَلَى الْبَعِيرِ وَقِيلَ : يَشْتَفَّانِ أَي : يَغُولَانِ النَّسْعَةَ وَيَغْتَرِقَانَهَا لِعِظَمِ أَجْوَافِهِمَا .

أَشْتَفَّ مَا فِي الْإِنَاءِ كُلَّاهُ : أَي شَرِبَهُ كُلَّاهُ حَتَّى الشُّفَاوَةَ وَلَا يَخْفَى أَنْ لَفْظَةَ كُلَّاهُ الْأُولَى لَا حَاجَةَ إِلَيْهَا وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ : (وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفَّ) وَفِي وَصَاةِ بَعْضِ الْعَرَبِ لِابْنِهِ : أَقْبِحُ طَاعِمِ الْمُقْتَفِّ وَأَقْبِحُ شَارِبِ الْمُشْتَفِّ وَاسْتَعَارَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَيِّدَرَةَ الْجُرَشِيِّ فِي الْمَوْتِ فَقَالَ : .

" سَأَقْيِيْتُهُ الْمَوْتَ حَتَّى أَشْتَفَّ آخِرَهُ فَمَا اسْتَكَانَ لِمَا لَاقَى وَلَا ضَرَعَا أَي : حَتَّى شَرِبَ آخِرَ الْمَوْتِ وَإِذَا شَرِبَ آخِرَهُ فَقَدْ شَرِبَ كُلَّاهُ .
كَتَشَّافٌ وَمِنْهُ الْمَثَلُ : (لَيْسَ الرَّيُّ مِنْ التَّشَّافِ) أَي : لَيْسَ الرَّيُّ عَنْ أَنْ يَتَشَفَّ الْإِنْسَانُ مَا فِي الْإِنَاءِ بَلْ قَدْ يَحْصُلُ بِدُونِ ذَلِكَ يُضْرَبُ فِي النَّهْيِ عَنْ اسْتِيفِصَاءِ الْأَمْرِ وَالتَّمَادِي فِيهِ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
تَشَّافِيَتْ الْمَاءَ : إِذَا أَتَيْتَ عَلَى مَا فِيهِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَه : وَهُوَ مِنْ مَحْوَلِ التَّضْعِيفِ لِأَنَّ أَصْلَهُ تَشَّافَفْتُ .
وَتَشَّافَفْتُهُ ذَهَبْتُ بِشَفِّهِ أَي فَضَّلَهُ .